

## قضايا المرأة بين قاسم أمين وبين باديس

د. حسين حميد عباس بشير

أستاذ مشارك بكلية التربية - درنة

جامعة عمر المختار - ليبيا

### ملخص البحث

هذه دراسة موضوعية، تبرز قضايا المرأة بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس "دراسة مقارنة" وذلك ببيان السيرة الذاتية لقاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس، واقتضت الدراسة محاولة الوقوف على قضية حجاب المرأة بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس، كما تم إلقاء الضوء على قضية تعليم المرأة بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس، ثم بينت الدراسة موقف قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس من قضية اختلاط المرأة، كذلك تعرضت الدراسة لقضيته عمل المرأة، وتعدد الزوجات بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس، ثم الحق الباحث الدراسة بأهم النتائج، واقتراح مجموعة من التوصيات؛ لتبصير المرأة المسلمة بما يحاك لها من مؤامرات لتأخذ حذرهما.

### مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علي المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - وعلي آله وصحبه ومن سار علي هديه إلي يوم الدين.

### وبعد

إن للمرأة مكانة عظيمة في الإسلام، فقد رفع منزلتها بعد أن كانت مهانة، وأعطاه حقوقها التي سلبت منها - كالكرامة الإنسانية -، وحقوقها المالية، والاجتماعية، وغيرها من الحقوق، وقضايا المرأة كانت وما تزال مسرحاً لشتى الطروحات والأفكار والنماذج الحضارية المتصارعة منذ أواخر القرن التاسع عشر حتى وقتنا الحالي، وقد انقسم مفكرو الإسلام حيال هذه القضايا إلى ثلاثة اتجاهات:

**الاتجاه الأول:** وهو الاتجاه السلفي، الذي رفض التعامل مع الحضارة الغربية، وطالب بضرورة العودة إلى التراث الإسلامي، وربط الحاضر بالماضي، والأصالة بالمعاصرة.

**الاتجاه الثاني:** وهو الاتجاه التغريبي، الذي دعا إلى الأخذ بكل ما أنتجته الحضارة الغربية سياسياً، واجتماعياً، واقتصادياً دون الوقوف على الصالح منه والطالح.

**الاتجاه الثالث:** الاتجاه التوفيقى، وهو الذي يجمع بين الاتجاهين السابقين، فيسعى إلى التوفيق بين التراث والحضارة الغربية.

### **أهمية الموضوع وأسباب اختياره:**

تكمن أهمية هذا الموضوع وسبب اختياري له في الآتي:

- 1- إن البحث في موضوع قضايا المرأة هو أفضل طريقة لبيان مكانتها العظيمة في الإسلام.
- 2- أهمية هذا الموضوع، وخطورته، وكثرة طرقه في مجالات مختلفة، وعبر الوسائل المتعددة، وتباين وجهات النظر فيه.
- 3- التعرف على الشبهات والشكوك التي أثرت حول قضايا المرأة والتصدي لها.
- 4- كثرة الدعوة إلي الانفتاح المطلق علي الغرب، والمقاربة بين قيم الحضارة الغربية والقيم الإسلامية.
- 5- إبراز دور المرأة وقضاياها الاجتماعية التي عالجها الفكر العربي المعاصر.

### **- أهداف الموضوع:**

- تأصيل مبدأ الرجوع إلى النصوص الشرعية من الكتاب والسنة الصحيحة وفهم السلف الصالح عند كل قضية.
- تتبع قضية تحرير المرأة في الفكر العربي وبيان آثارها، ونقدها في ضوء تعاليم الإسلام.
- الردّ على شبهات أهل الأهواء والبدع في مزاعمهم حول قضايا المرأة.

**المنهج المستخدم في الدراسة:**

اعتمد الباحث المنهج الوصفي والتحليلي، ثم النقدي، وذلك بجمع المادة العلمية في القضية موضع البحث، ثم محاولة تحليلها، ومناقشتها ونقدها، ومن ثم الوصول إلى النتائج المرجوة، وقد قسّمت البحث إلى مقدمة، وخمسة مباحث: المقدمة: وتناولت فيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وهدفه، والمنهج المستخدم في الدراسة، ثم هيكلية البحث.

**أما التمهيد:** فيتناول السيرة الذاتية لقاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس.

**المبحث الأول:** جاء بعنوان حجاب المرأة بين قاسم أمين، والإمام عبد الحميد بن باديس.

**والمبحث الثاني:** تحدثت فيه عن قضية تعليم المرأة بين قاسم أمين، والإمام عبد الحميد ابن باديس.

**وجاء المبحث الثالث،** بعنوان: اختلاط المرأة بين قاسم أمين، والإمام عبد الحميد بن باديس.

**أما المبحث الرابع:** فقد جاء بعنوان عمل المرأة بين قاسم أمين، والإمام عبد الحميد بن باديس.

**المبحث الخامس:** اشتمل على قضية تعدد الزوجات بين قاسم أمين، والإمام عبد الحميد بن باديس.

**الخاتمة:** وقد اشتملت على أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

**المصادر والمراجع.**

**التمهيد:**

**السيرة الذاتية لقاسم أمين، والإمام عبد الحميد بن باديس:**

**أولاً- التعريف بقاسم أمين:**

ولد قاسم أمين أول ديسمبر سنة 1863م، لأب تركي عثماني، وأم مصرية من صعيد مصر، فوالده محمد بك أمين كان قبل مجيئه إلى مصر، واستقراره بها الوالي

التركي لأقاليم "كردستان" إحدى ولايات الدولة العثمانية في ذلك التاريخ<sup>(1)</sup>. تزوج والده من إحدى بنات أسرة مصرية، هي ابنة أحمد بك خطاب شقيق إبراهيم خطاب باشا، والتحق بالجيش المصري في عهد الخديوي إسماعيل، وارتقى فيه حتى بلغ رتبة "أميرالاي"، وشغل منصب قائد حرس المرابطين<sup>(2)</sup>. وقد درس قاسم أمين بمدرسة رأس التين الابتدائية في الإسكندرية، ثم بالمدرسة التجهيزية التي صار اسمها الخديوية، وبعد المرحلة التجهيزية التحق قاسم أمين بمدرسة الحقوق والإدارة، ومنها حصل على الليسانس، وهو في العشرين من عمره سنة 1881م، وكان أول متخرجها في ذلك العام<sup>(3)</sup>. وهو أحد طلاب الحقوق الذين أقربوا من حلقة جمال الدين الأفغاني ومدرسته الفكرية التي ازدهرت في مصر في ذلك التاريخ<sup>(4)</sup>، وبعدها سافر في بعثة دراسية إلى فرنسا، وانتظم هناك في جامعة مونبيليه، وبعد دراسة استمر فيها أربع سنوات أنهى دراسته الثانوية بتفوق في سنة 1885م، والتقى قاسم أمين في باريس مع جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده، بعد نفيهم من مصر وإصدارهما لمجلة "العروة الوثقى"<sup>(5)</sup>. وفي فرنسا قرأ قاسم أمين لمفكري أوروبا الكبار منهم نيتشه (1844-1900م)<sup>(\*)</sup>،

(1) الأعمال الكاملة، قاسم أمين، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، دار الشروق، ط3، 1427هـ/2006م، ص20.

(2) قاسم أمين "تحرير المرأة والتمدن الإسلامي"، محمد عمارة، دار الشروق، ط2، 2008م، انظر ص16.

(3) الأعمال الكاملة، قاسم أمين، ص20.

(4) قاسم أمين "تحرير المرأة والتمدن الإسلامي"، محمد عمارة، ص19.

(5) الأعمال الكاملة، قاسم أمين، ص16.

(\*) هو: فيلسوف ألماني ملحد، يعاني من نزعة الكبر والعجب بالنفس، عاش ما بين (1844-1900م)، تخرج من جامعة "بون". وعين أستاذاً بجامعة "بال" بسويسرا... تأثر "نيتشه" أول الأمر بفلسفة "شوبنهاور". ثم في سنة (1874م) بدأ إعجابه بفلسفته يتبدد، حتى سقطت من نفسه كلياً، ثم صار "نيتشه" يفقد أصدقاءه واحداً فواحداً، حتى أمسى في عزلة تامة عن كل

وداورن (1809-1982م) وماركس (1818-1883م)<sup>(\*)</sup>.

وفي صيف 1885م عاد قاسم أمين إلى القاهرة، وفي أول ديسمبر 1885م صدر قرار تعيينه بالقضاء في النيابة المختلطة، وفي 22 سبتمبر 1887م نقل من النيابة المختلطة إلى قسم قضايا الحكومة، وفي يوليو 1889م رقى إلى منصب رئيس نيابة بني سويف بصعيد مصر، وفي سنة 1891م انتقل رئيساً لنيابة طنطا، وفي 26 يوليو 1892م عين قاسم أمين نائب قاضي في محكمة الاستئناف، ثم رقى بعد عامين من ذلك التاريخ إلى منصب مستشار، وكان يومئذ في الحادية والثلاثين من عمره<sup>(6)</sup>.

أصدر قاسم أمين كتابه "المصريون" يرد به هجوم الدوق الفرنسي "داركور" الذي تحامل فيه على الإسلام ومصر والمصريين<sup>(7)</sup>.

العالم، وغدا الناس لا يحفلون به، ولا يقرؤون شيئاً مما يكتب، وغدا الناشرون لا يقبلون طبع كتبه، فزاد ذلك من آلامه، وغاظه وأثار غضبه الشديد، ثم استولى عليه جنون العظمة، حتى ظن نفسه الإله: "ديوزينوس". وفي سنة (1889م) حل به الجنون الحقيقي، ثم هلك في (1900م). (انظر كواشف زيوف، عبد الرحمن بن حسن حَبَّيْگَة الميداني الدمشقي (ت1425هـ)، دار القلم، دمشق، ط2، 1412هـ- 1991م، ص466-467).

<sup>(\*)</sup> ماركس: هو كارل ماركس اليهودي، ولد سنة 1818م أنه من أسرة يهودية متوسطة، تحول أبوه المحامي إلى المسيحية سنة 1824م وعمدت أسرته كلها طبقاً للبروتستانتية. درس القانون والتاريخ والفلسفة في جامعات بون وبرلين، ونال الدكتوراه سنة 1841م في الفلسفة. ولما ذهب إلى فرنسا طرد منها لأرائه السياسية، فذهب إلى بروكسل، ولحق به "أنجلز" وكتب البيان الشيوعي، فقامت الثورات في أوروبا فهربا إلى ألمانيا، ثم انتهى ماركس إلى لندن وتوفي بها، ودفن في مقبرة "هاى جيت". موسوعة المعرفة 608 في ألمانيا وتوفي سنة 1883م واضع الأسس الفكرية النظرية للشيوعية، كان أنانيا متقلب المزاج حاقداً، (التضليل الماركسي ص: 59).

<sup>(6)</sup> الأعمال الكاملة، قاسم أمين، ص22: 25.

<sup>(7)</sup> المرجع السابق: ص25.

وهذا الكتاب يمثل الموقف المعتدل من فكره.

وبعد تحول قاسم أمين إلى موقفه التغريبي، أصدر كتابيه "تحرير المرأة" سنة 1899م، "والمرأة الجديدة" سنة 1900م<sup>(8)</sup>، وكانت آخر أعماله العامة ذلك الخطاب الذي ألقاه "بالمنوفية" بمنزل حسن زايد عن الجامعة والتعليم الجامعي المرجو لمصر والمصريين، وذلك في 15 أبريل 1908م، وبعدها بأسبوع فارق الحياة في 23 أبريل 1908م<sup>(9)</sup>.

### ثانياً- التعريف بالإمام عبدالحميد بن باديس :

هو الإمام عبد الحميد بن محمد المصطفى بن الشيخ المكي بن باديس، ولد في العاشر من ربيع الآخر 1307هـ، الموافق الرابع من ديسمبر 1889م بمدينة قسنطينة<sup>(10)</sup>، عني والده بتعليمه، فوجهه إلى الكتاب فحفظ القرآن على يد الشيخ محمد المداسي- رحمه الله- ولما يبلغ الثالثة عشر من عمره<sup>(11)</sup>، ثم تعلم مبادئ العلوم الإسلامية على يد العلامة حمدان الونيسي<sup>(12)</sup>، سافر إلى مدينة تونس في سنة 1908م، وانتسب إلى جامع الزيتونة، فأخذ الثقافة الإسلامية العربية، عن جماعة من أكابر علماء الزيتونة، من أبرزهم العلامة محمد النخلي القيرواني، وشيخ الإسلام محمد الطاهر بن عاشور وغيرهما<sup>(13)</sup>. تخرج الشيخ من الزيتونة عام 1912م، وبقي عاماً آخر للتدريس حسب ما تقضيه تقاليد هذه الجامعة، وعندما رجع

(8) المرجع السابق: ص22.

(9) المرجع السابق، انظر ص25.

(10) جواهر الدرر في نظم مبادئ أصول ابن باديس الأبر، محمد بن محفوظ بن المختار فال الشنقيطي، أعدده للطباعة والنشر: المختار بن العربي مومن، دار ابن حزم، ط1، 1426هـ- 2005م، ص7.

(11) آثَارُ ابْنِ بَادِيسَ، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: 1359هـ)، تحقيق:

المحقق: عمار طالبي، دار ومكتبة الشركة الجزائرية، ط1، 1388هـ- 1968م، 74/1.

(12) آثَارُ ابْنِ بَادِيسَ، عبد الحميد بن باديس، ص9.

(13) المرجع السابق، ينظر 75/1.

إلى الجزائر شرع على الفور بإلقاء دروس في الجامع الكبير في قسنطينة<sup>(14)</sup>، سافر إلى الحج سنة 1331هـ، الموافق 1913م، وقصد المدينة النبوية فألقى بعض الدروس في مسجدها، كما لقي بها بعض العلماء كشيخه حمدان الونيسي، والشيخ حسين أحمد الهندي الذي استتصحه ابن باديس في البقاء في المدينة، زار ابن باديس بعد مغادرته الحجاز بلاد الشام<sup>(15)</sup>، ومصر، وزار الأزهر واتصل بالشيخ بخيت المطيعي حاملاً له رسالة من الشيخ (الونيسي)<sup>(16)</sup>، رجع إلى الجزائر عام 1913م، واستقر في مدينة قسنطينة، حتى شرع في التدريس في الجامع الأخضر وجامع سيدي قموش<sup>(17)</sup>.

أسس في عام 1931م رفقة ثلة من العلماء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وانتخب بالإجماع رئيساً لها، واحتقل باللغة العربية لتحتيا رغم أنف الاستعمار، وأسس جمعية التجار المسلمين، والجمعيات الاقتصادية لإنعاش الاقتصاد، وأسس "الميثم الإسلامي": (جمعية رعاية الأيتام) والجمعيات الخيرية لإنقاذ الطفولة والنشء من التشرذم والضياع، وأنشأ مطبعة عربية في قسنطينة طبعت صحفه ومجلاته، وما يحييه ويختار من كتب ومنشورات<sup>(18)</sup>.

(14) جواهر الدرر في نظم مبادئ أصول ابن باديس الأبر، محمد بن محفوظ بن المختار فال الشنقيطي، ينظر ص 10-11.

(15) آثارُ ابنِ باديس، عبد الحميد محمد بن باديس، 81/1.

(16) جواهر الدرر في نظم مبادئ أصول ابن باديس الأبر، محمد بن محفوظ بن المختار فال الشنقيطي، ينظر ص 11-12.

(17) المرجع السابق، ينظر ص 12-13.

(18) تفسير ابن باديس ((في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير))، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: 1359هـ)، علق عليه وخرج آياته وأحاديثه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، 1416هـ- 1995م، ينظر ص 10.

## آثاره:

معظم آثاره هي عبارة عن مقالات كتبها في الصحف، أو بعض الدروس التي أملاها على طلابه، وقد حرص محبوه على جمعها في مؤلفات مفردة، من بينها:

### - مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير.

وهو تفسير لبعض آي القرآن الكريم، وقد جمعها تلميذه أحمد بوشمال، وطبعها بمطبعة الشهاب<sup>(19)</sup>.

### - مجالس التذكير من حديث البشير النذير.

وهو كتاب يضم الأحاديث النبوية التي شرحها الإمام في مجلته الشهاب.

### - آثار بن باديس:

وهو عبارة عن مجموعة كتب تضم دروسه وخطبه ومقالاته المستقاة من مؤسسات الإمام عبدالحميد بن باديس مثل: المنتقد والشهاب بقسمية الأسبوعي والشهري، والبصائر وغيرها، ويرجع الفضل في جمعها للدكتور عمّار طالبي الذي أصدرها في أربع أجزاء، خصص المجلد الأول للتفسير وشرح الحديث في جزأين، والمجلد الثاني لمقالاته السياسية والاجتماعية والدينية والأخلاقية والتربوية في جزأين أيضا، طبعته الشركة الجزائرية<sup>(20)</sup>.

### - العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

وهو كتاب أملاه على طلبته بالجامع الأخضر حافظ على مادته تلميذه محمد الصالح رمضان، وقد طبع أول مرة بمطابع الكيلاني عام 1963م، ثم أعيد طبعه في

---

(19) آثار الإمام مُحَمَّد البَشِير الإِبْرَاهِيمِي، مُحَمَّد بن بَشِير بن عمر الإِبْرَاهِيمِي (ت: 1385هـ)،

جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإِبْرَاهِيمِي، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1997م،

ينظر 253/2.

(20) آثار ابن باديس، عبد الحميد بن باديس، 2/1.

لبنان مرة أخرى<sup>(21)</sup>.

### - مبادئ الأصول.

حققه وطبعه عمّار طالبي بالمؤسسة الوطنية للكتاب الجزائرية عام 1400هـ-1980م.

### - أصول الهداية:

وهو كتاب يضم مجموعة مقالات نشرها ابن باديس في تفسير بعض آي سورة الإسراء جمعها علي بن حسن الحلبي الأثري، وهي تشتمل على أصول الهداية وقواعد العقيدة الحقة وتربط المسلمين بأصل دينهم<sup>(22)</sup>.

وقد ظل الشيخ مجاهدا في تعليم الأمة رغم ما تكبده من تبعات ومشاق، حتى وافته المنية في الثامن من ربيع الأول سنة 1359هـ الموافق السادس عشر من أبريل 1940م<sup>(23)</sup>.

## المبحث الأول

### قضية حجاب المرأة بين قاسم أمين والإمام عبدالحميد بن باديس

#### أولاً- تعريف الحجاب لغة وشرعاً:

الحِجَاب هو السِتر وَحَجَبَ الشيء أي ستره، وهو اسم ما احتجب به، وكل ما حال بين شيئين حجاب وجمعه حُجُب لا غير<sup>(24)</sup>، قال الفيومي - رحمه الله -: «حَجَبَهُ حِجَاباً، من باب قتل: منعه، ومنه قيل للسِتر: «حِجَابٌ»؛ لأنه يمنع

(21) العقائد الإسلامية، عبد الحميد بن باديس، رواية: محمد الصالح رمضان، مكتبة الشركة الجزائرية مرارقه بو داود وشركاؤهما، الجزائر، ط2، 1966م، انظر ص13.

(22) أصول الهداية، عبد الحميد بن باديس، ضبط نصه وعلق عليه: علي بن حسن الحلبي الأثري، دار الريان، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 1412هـ-1992م، ينظر ص6-7.

(23) آثار ابن باديس، عبد الحميد بن باديس، ينظر 95/1.

(24) لسان العرب، لابن المنصور، المطبعة الأميرية، القاهرة- مصر، ط1، 1989م، مادة حجب.

المشاهدة، وقيل للبواب: حَاجِبٌ؛ لأنه يمنع من الدخول، والأصل في الحِجَابِ: جِسم حائل بين جسدين، وقد استعمل في المعاني، فقيل: «العَجْزُ حِجَابٌ» بين الإنسان ومراده، و«المَعْصِيَةُ حِجَابٌ» بين العبد وربه...»<sup>(25)</sup>.

وجاء في مختار الصحاح "الحجاب: الستر، وَحَجَبَهُ: منعه من الدخول، ومنه الحجب في الميراث، والمحجوب: الضرير، وحاجب العين: جمعه حواجب"<sup>(26)</sup>.  
ومما سبق نستطيع القول بأن الحجاب لغة: الستر: وهو كل ما حال بين شيئين، سواء كان هذا الستر جداراً أو غيره، أو عباءة أو غيرها.

### الحجاب شرعاً:

تتعدد تعريفات الحجاب في الشرع، ولكن المنتبع لهذه التعريفات يرى أنها تدور حول معنى المنع والستر والحيلولة.

فقيل هو كل ما يستر المَطْلُوبَ وَيَمْنَعُ من الوُضُولِ إِلَيْهِ فَهُوَ حِجَابٌ، كالستر والبواب والجسم والعجز وَالْمَعْصِيَةُ<sup>(27)</sup>.

وقيل هو لباس شرعي سابغ تستتر به المرأة ليمنع الرجال الأجانب من رؤية شيء من بدنها<sup>(28)</sup>.

وعرفه البعض: «ما تلبسه المرأة من الثياب لستر العورة عن الأجانب»<sup>(29)</sup>.

(25) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي (ت: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية- بيروت، د ت، مادة «حجب»، 1/ 121.

(26) مختار الصحاح، للرازي، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان، 1415هـ- 1995م، 1/ 52، مادة حجب.

(27) كتاب الكليات، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش- محمد المصري، مؤسسة الرسالة بيروت- 1419هـ- 1998م. 1/ 268، مادة حجب.

(28) حجاب المرأة المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، محمد فؤاد البرازي، مكتبة الأضواء للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، ط3، 2000م، ص30.

(29) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنبيي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1408هـ- 1988م، ص174.

وقيل: هو ستر المرأة جميع بدنها وزينتها، بما يمنع الأجنبي عنها من رؤية شيء من بدنها أو زينتها التي تتزين بها، ويكون استتارها باللباس وبالبيوت<sup>(30)</sup>.  
ومما سبق نستطيع القول بأن الحجاب شرعاً هو ما يستر جميع بدن المرأة المسلمة عن الرجال الأجانب.

### ثانياً- موقف قاسم أمين من قضية الحجاب:

يحاول تقبيح الحجاب الشرعي بثتى الأساليب، ووصفه بأبشع الصفات؛ تنفيراً للمسلمات منه، إذ يرى أن حجاب النساء هو سبب انحطاط الشرق، وأن عدم الحجاب هو السر في تقدم الغرب<sup>(31)</sup>.

كما يرى أن الانتقاب أو التبرقع ليسا من الإسلام، بل هما من العادات القديمة السابقة على الإسلام والباقية بعده، ويستدل على ذلك بأن هذه العادة ليست معروفة في كثير من البلاد الإسلامية، وأنها لا تزال معروفة عند أغلب الأمم الشرقية التي لم تتدين بدين الإسلام<sup>(32)</sup>.

ويؤكد على ذلك بقوله: (لا نجد نصاً في الشريعة يوجب الحجاب على هذه الطريقة المعهودة، وإنما هي عادة عرضت عليهم من مخالطة بعض الأمم فاستحسنوها وأخذوا بها، وبالغوا فيها، وألبسوها لباس الدين؛ كسائر العادات الضارة التي تمكنت في الناس باسم الدين والدين براء منها)<sup>(33)</sup>.

وممّ تجدر الإشارة إليه أن القرآن الكريم حافل بالآيات التي تدل على وجوب الحجاب منها:

(30) جِراسَةُ الْفَضِيلَةِ، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط11، 1426هـ- 2005م، ص26.

(31) المرأة الجديدة، قاسم أمين، مطبعة الشعب، القاهرة، 1911م، ص209.

(32) تحرير المرأة، قاسم أمين، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012م، ص45.

(33) تحرير المرأة، قاسم أمين، ص40.

- قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾<sup>(34)</sup>. فهذا نص قطعي الثبوت والدلالة في إيجاب الحجاب على المسلمة متى بلغت مبلغ النساء.

يقول الإمام ابن كثير- رحمه الله- قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ يعني المقناع يعمل لها صفات ضاربات على صدورهن لتواري ما تحتها من صدرها وترايبها ليخالفن شعار نساء أهل الجاهلية فإنهن لم يكن يفعلن ذلك بل كانت المرأة منهن تمر بين الرجال مسفحة بصدرها لا يواريه شيء وربما أظهرت عنقها وذوائب شعرها وأقرطة آذانها، فأمر الله المؤمنات أن يستترن في هيئاتهن وأحوالهن<sup>(35)</sup>.

- وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾<sup>(36)</sup>. فهذه الآية وإن كانت خاصة بنساء النبي- صلى الله عليه وسلم-، لكنها تشمل بعمومها نساء المؤمنين، لأن العبر بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

يقول القرطبي- رحمه الله- في تفسيره لهذه الآية: "مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ الْأَمْرُ بِالزُّومِ الْبَيْتِ، وَإِنْ كَانَ الْخَطَابُ لِنِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ دَخَلَ غَيْرُهُنَّ فِيهِ بِالْمَعْنَى. هَذَا لَوْ لَمْ يَرِدْ دَلِيلٌ يَخُصُّ جَمِيعَ النِّسَاءِ، كَيْفَ وَالشَّرِيعَةُ طَافِحَةٌ بِالزُّومِ النِّسَاءِ بِيُوتِهِنَّ، وَالْإِنْكَافِ عَنِ الْخُرُوجِ مِنْهَا إِلَّا لِضُرُورَةٍ، ... فَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَلَازِمَةِ بُيُوتِهِنَّ، وَخَاطَبَهُنَّ بِذَلِكَ تَشْرِيفًا لَهُنَّ، وَنَهَاهُنَّ عَنِ التَّبَرُّجِ، وَأَعْلَمَ أَنَّهُ فِعْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى" <sup>(37)</sup>.

(34) سورة النور آية 31.

(35) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون- بيروت، ط1- 1419هـ، 42/6.

(36) سورة الأحزاب آية 33.

(37) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد اليردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط2، 1384هـ- 1964م، 179/14.

- ويقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (38).

يقول الشيخ المراغي في تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ (39) أي "ذلك التستر أقرب لمعرفةهن بالعفة فلا يتعرض لهن، ولا يلقين مكروها من أهل الريبة، احتراماً لهن منهم، فإن المتبرجة مطموح فيها، منظور إليها نظرة سخرية واستهزاء، كما هو مشاهد في كل عصر ومصر، ولا سيما في هذا العصر الذي انتشرت فيه الخلاعة، وكثر الفسق والفجور" (40).

ويمضي قاسم في موقفه التغريبي من قضية الحجاب مؤكداً على أن للحجاب أضراراً وعبوياً منها: إنه يحرم المرأة من حريتها الفطرية، ويمنعها من استكمال تربيتها، ومن كسب معاشها عند الضرورة، كما يحرم الزوجين من لذة الحياة العقلية والأدبية، يقول قاسم أمين: «أما ضرورة أنه- أي الحجاب- يحرم المرأة من حريتها الفطرية، ويمنعها من استكمال تربيتها، ويعوقها عن كسب معاشها عند الضرورة، ويحرم الزوجين من لذة الحياة العقلية والأدبية، ولا يأتي معه وجود أمهات قادرات على تربية أولادهن، وبه تكون الأمة كإنسان أصيب بالشلل في أحد شقيه» (41).

ويقول أيضاً: «لو لم يكن عيب إلا أنه مناف للحرية الإنسانية، وأنه صار بالمرأة إلى حيث يستحيل عليها أن تتمتع بالحقوق التي خولتها لها الشريعة الغراء، والقوانين الوضعية، فجعلها في حكم القاصرة، لا تستطيع أن تتبشر عملاً ما بنفسها مع أن الشرع يعترف لها في تدبير شئونها المعاشية بكفاءة مساوية لكفاءة الرجل، وجعلها سجيناً، مع أن القانون يعتبر لها من الحرية ما يعتبره للرجل، لو لم يكن في الحجاب

(38) سورة الأحزاب آية 59.

(39) سورة الأحزاب آية/ 59.

(40) تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (ت: 1371هـ)، شركة مكتبة ومطبعة

مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365هـ- 1946م، 38/22.

(41) الأعمال الكاملة، قاسم أمين، 451.

إلا هذا العيب، لكفى وحده في مقتته، وفي أن ينفر منه كل طبع غرز فيه الميل إلى احترام الحقوق والشعور بلذة الحرية، ولكن الضرر الأعظم للحجاب هو أنه يحول بين المرأة واستكمال تربيتها»<sup>(42)</sup>.

ويمكننا القول بأن قاسم أمين حاد عن الطريق المستقيم في هذه القضية، فالحجاب لم يمنع أمهات المؤمنين من تعليم كبار الصحابة، والقيام بدورهن في الحياة، فلم يمنع السيدة عائشة -رضي الله عنها- من التّفقه، ولم يمنع الحجاب كذلك أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنها- من القيام بما يعجز عنه عشرات الرجال من تغطية لهجرة أبيها وصاحبه وإمدادهما بالطعام حتى إنها قطعت جزءاً من نطاقها كما هو معروف لتغطي به الطعام.

كما يذهب قاسم أمين إلى أن إلزام النساء بالاحتجاب هو أقسى وأفظح أشكال الاستعباد<sup>(43)</sup>، يقول في ذلك: «والمرأة التي تلزم بستر أطرافها والأعضاء الظاهرة من بدنّها، بحيث لا تتمكن من المشي، ولا الركوب، بل لا تتنفس، ولا تنظر، ولا تتكلم إلا بمشقة تعد رقيقة؛ لأن تكليفها بالاندماج في قطعة من قماش، إنما يقصد منه أن تمسخ هيئتها وتقصد الشكل الإنساني الطبيعي في نظر كل رجل ما عدا سيدها ومولاها»<sup>(44)</sup>.

ثم يدعو قاسم أمين إلى تمزيق الحجاب، ومحو آثاره، يقول: «فأول عمل يعد خطوة في سبيل حرية المرأة هو تمزيق الحجاب ومحو آثاره»<sup>(45)</sup>.

ويتابع قاسم أمين موقفه التغريبي من هذه القضية بمدح السفور والتحرر، ويصفه بأحسن الصفات، يقول في ذلك: (إن المرأة التي تحافظ على شرفها وعفتها وتصون نفسها عما يوجب العار وهي مطلقة غير محجوبة لها من الفضل والأجر

(42) الأعمال الكاملة، قاسم أمين، ص488.

(43) المرجع السابق، ص441.

(44) المرجع السابق، ص439.

(45) المرجع السابق، ص442.

أضعاف ما يكون للمرأة المحجوبة؛ فإن عفة هذه قهريّة أما عفة الأخرى فهي اختيارية، والفرق كبير بينهما<sup>(46)</sup>.

ويقول: (إن المرأة التي تخالط الرجال تكون أبعد عن الأفكار السيئة من المرأة المحجوبة)<sup>(47)</sup>.

هذا هو موقف قاسم أمين من هذه القضية ويبدو واضحاً أنه تأثر بالطهطاوي وعلى مبارك في روايته "علم الدين" إذ يرى - قاسم أمين - أن التربية وليس الحجاب هي التي يُعوّل عليها في الأخلاق والعفة، واستمر في الهجوم على الحجاب فدعا علانية إلى تمزيقه ومحو آثاره، وربط بين السفور والتقدم، واعتبر الحجاب سلوكاً متخلفاً يتنافى مع التقدم والمدنية، ويعطّل قدرات المرأة، وأكد على أن أوروبا هي النموذج الذي ينبغي أن نحتذي به.

وبهذه الآراء يخالف قاسم أمين أقوال أئمة المذاهب الأربعة:

قال أبو بكر الجصاص الحنفي: المرأة الشائبة مأمورة بستر وجهها من الأجنبي، وإظهار الستر والعفاف عند الخروج، لئلا يطمع أهل الرّيب فيها<sup>(48)</sup>.

وقال السرخسي الحنفي: "حرمة النّظر لخوف الفتنة، وخوف الفتنة في النّظر إلى وجهها، وعامة محاسنها في وجهها أكثر منه إلى سائر الأعضاء"<sup>(49)</sup>.

وقال القاضي أبو بكر بن العربيّ، المالكي: "وهذا يدل على أن الله أذن في مساءلتهن من وراء حجاب في حاجة تعرض أو مسألة يستفتى فيها؛ والمرأة كلها عورة؛ بدنّها وصوتها، فلا يجوز كشف ذلك إلا لضرورة أو لحاجة، كالشهادة عليها،

(46) المرجع السابق، ص366.

(47) المرجع السابق، ص365.

(48) أحكام القرآن، أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد

علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1415هـ/ 1994م، 486/3.

(49) المبسوط، السرخسي (ت: 483هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ/ 2000م، 252/10.

أو داء يكون ببدنها، أو سؤالها عما يعن ويعرض عندها"<sup>(50)</sup>.

وقال أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي: اتفق المسلمون المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات، وبأن النظر مظنة الفتنة، وهو محرك للشهوة، فاللائق بمحاسن الشرع، سد الباب فيه، والإعراض عن تفاصيل الأحوال، كالخلوة بالأجنبية"<sup>(51)</sup>.

وقال محمد بن مفلح شمس الدين المقدسي الحنبلي: "فإذا خرجت فلا تبين شيئاً، ولا خفها فإنه يصف القدم وأحب إلي أن تجعل لقمها زرا عند يدها"<sup>(52)</sup>.

### ثالثاً- موقف الإمام عبدالحميد بن باديس من هذه القضية:

يخالف الإمام عبدالحميد بن باديس قاسم أمين في فكره حول هذه القضية، إذ يرى أن حجاب المرأة واجب ويجوز لها أن تكشف عن وجهها عند أمن الفتنة قائلاً: "ستر وجه المرأة مشروع راجح وكشفه عند أمن الفتنة جائز وعند تحققها واجب، وأمن الفتنة يختلف باختلاف الأعصار والأمصار والأشخاص والأحوال فيختلف الحكم باختلاف ذلك ويطبق في كل بحسبه"<sup>(53)</sup>.

(50) أحكام القرآن، القاضي أبو بكر بن العربي المالكي (ت: 543هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط3، 1424هـ- 2003م، 616/3.

(51) روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط3، 1412هـ/ 1991م، 21/7.

(52) كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، محمد بن مفلح شمس الدين المقدسي الحنبلي (ت: 763هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة، ط1، 1424هـ- 2003م، 458/2.

(53) مجالس التذكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: 1359هـ)، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، 1403هـ- 1983م، ص170؛ أنار ابن باديس، عبد الحميد بن باديس، 206/2.

ثم يفصل الإمام هذه القضية- كشف الوجه والكفين- مفرقا بين المرأة الريفية التي تعيش في الريف واعتادت على ستر وجهها فيجب عليها ستره، والمرأة التي من غير أهل المدن والقرى وأعتاد الناس رؤية وجهها ويديها فيجوز لها الكشف على وجهها وكفيها مع الوضع في الاعتبار غض البصر إذ يقول: "من المسلمين اليوم أقوام- معظمهم من غير أهل المدن والقرى- ألفوا خروج نساءهم سافرات فلا يلفتن أنظارهم بذلك فهؤلاء لا يطالبن بستر الوجوه مع بقاء حكم غض البصر وحرمة تجديد النظر، ومن المسلمين أقوام- معظمهم من أهل المدن أو القرى- ألفوا ستر وجوه النساء فكشف المرأة بينهم وجهها يلفت الأنظار إليها، ويغري أهل الفساد بها ويفتح بابا للقال والقليل في شأنها وشأن أهلها وعشيرتها. فهؤلاء يجب عليهن ستر وجوههن اتقاء للشر والفتنة والوقية في الأعراض<sup>(54)</sup>.

ليس هذا فحسب بل يرى الإمام عبدالحميد بن باديس أن كشف الوجه واليدين يعد من السفور الإسلامي مفرقا بينه وبين السفور الإفرنجي وهو كشف الشعر والعنق والأطراف مع التبرج بالزينة ويحذر منه أشد التحذير، ويدعو إلى مقاومته ومنعه قائلا: "هنا سفور إسلامي وهو كشف المرأة وجهها- دون شعرها وعنقها- عند أمن الفتنة، مع عدم إظهار الزينة، غير الوجه والكفين، وعدم إثارة الفتنة بروائح الطيب وخشخشة الحلي ورنين الخخال، وهنالك سفور إفرنجي فيه كشف الشعر والعنق والأطراف مع التبرج بالزينة وما إليها، فعلينا- معشر المسلمين- أن نوجه قوتنا كلنا إلى منع السفور الإفرنجي الذي قد طغى حتى على نساء أمراء الشرق المسلمين ووزرائه، وأن نحذر كل ما يؤدي إليه وأن نحافظ على الوضعية الإسلامية العفيفة الطاهرة<sup>(55)</sup>.

كما بين الإمام أن الحكمة من تشريع الحجاب، هو حفظ المسلمين من أن يتدنسوا بالرديلة قال- رحمه الله-: "وقد حمى الشرع الشريف العباد من هذه الفاحشة

(54) مجالس التذكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد بن باديس، ص 171.

(55) المرجع السابق الصفحة نفسها.

بما فرض من الحجاب الشرعي، وهو ستر الحرة ما عدا وجهها وكفيها وجميع ثيابها عند الخروج بالتجلبب، وبما حرم من تطيب المرأة، وقعقة حليها عند الخروج، وخلوتها بالأجنبي، واختلاط النساء بالرجال. فتضافر النهي والتشريع على إبعاد الخلق عن هذه الرذيلة. والمسلم المسلم، من تحرى مقتضى هذا النهي، وهذا التشريع في الترك والابتعاد<sup>(56)</sup>.

ومن هنا فإن الإمام عبدالحميد بن باديس يوصي بالاحتشام، ويحث المرين على تربية أبنائهم وبناتهم التربية الإسلامية الصحيحة يقول عقب الحديث عن التبرج: "على المرين لأبنائنا وبناتنا أن يعلموهم ويعلموهن هذه الحقائق الشرعية ليتزودوا وليتزودن بها وبما يطبعوهم ويطبعوهن عليه من التربية الإسلامية العالية لميادين الحياة فيكونوا ويكن- إن شاء الله تعالى- مثال الطهر والعفاف والصون للأجيال"<sup>(57)</sup>.

وخلاصة رأي الإمام عبدالحميد بن باديس في هذه القضية أن حجاب المرأة واجب، ويجوز لها أن تكشف عن وجهها ويديها عند أمن الفتنة، وبالأخص إذا كانت معتادة على كشف وجهها ويديها، وذهب إلى أن كشف الوجه واليدين يعد من السفور الإسلامي مفرقا بينه وبين السفور الإفرنجي، وهو كشف الشعر والعنق والأطراف مع التبرج بالزينة.

## المبحث الثاني

### تعليم المرأة بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس

إن قضية تعليم المرأة لم تكن من القضايا الخلافية والجدلية في الفكر العربي الحديث، فقد كان هناك شبه إجماع على حقها في التعليم، لكن الاختلاف كان في

(56) مجالس التنكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد محمد بن باديس ص92؛ آثَارُ ابْنِ

بَادِيسَ، عبد الحميد محمد بن باديس، 255/1.

(57) مجالس التنكير من كلام البشير النذير، عبد الحميد بن باديس، ص174.

مستوى ونوعية التعليم الذي يجب أن تتلاقاه المرأة ومناهج الدراسة والعلوم الواجب تدريسها لها على النحو الآتي:

دعا فريق إلى التربية المبكرة للبنات وتعليمهن مثل الذكور أنواع العلوم والمعارف للقيام بأعباء الحياة، وممن حمل لواء هذه الفكرة رفاة الطهطاوي<sup>(\*)</sup>، وخصص كتاباً للدعوة لتعليم البنات والبنين<sup>(58)</sup>، وتابعه قاسم أمين في كتابيه تحرير المرأة والمرأة الجديدة. وذهب فريق آخر إلى ضرورة تعليم النساء وإعدادهن للأمور التي تتناسب ووظيفتهن الأساسية في الحياة كزوجة وأم، فعليهن أن يتعلمن ما يعينهن على أعباء الحياة وواجبات الأسرة من تدبير للمنزل ورعاية للطفل، وما يتصل بذلك من شؤون صحية واقتصادية واجتماعية وثقافية<sup>(59)</sup>، ومن المنادين بهذه الفكرة جمال الدين

\* - رفاة رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي (1216 - 1290 هـ = 1801 - 1873 م)، ولد في طهطا، وقصد القاهرة سنة 1223 هـ فتعلم في الأزهر، وأرسلته الحكومة المصرية إماماً للصلاة والوعظ مع بعثة من الشبان أوفدتهم إلى أوربة لتلقي العلوم الحديثة، فدرس الفرنسية وتقف الجغرافية والتاريخ، ولما عاد إلى مصر ولي رئاسة الترجمة في المدرسة الطبية، وأنشأ جريدة (الوقائع المصرية) وألف وترجم عن الفرنسية كتباً كثيرة، منها (قلائد المفخر في غرائب عادات الأوائل والأواخر) مترجم، وأصله لدينج Depping، و(المعادن النافعة) لفيرارد Ferard، و(المرشد الأمين في تربية البنات والبنين و(نهاية الإيجاز) في السيرة النبوية، و(تخليص الإبريز) وغيرها، توفي بالقاهرة. (الأعلام، خير الدين الزركلي دمشقي (ت: 1396 هـ)، دار العلم للملايين، ط5، 2002 م، انظر 29/3.

(58) المرشد الأمين في تعليم البنات والبنين، الطهطاوي، الأعمال الكاملة، م1، دار الشروق، ط1، 2010 م، ص 207-208.

(59) المرأة في الفكر الإسلامي، جمال محمد باجلان، دار المعارف، بيروت، لبنان، ط2، 217 ص 141-142.

الأفغاني<sup>(60)</sup>، والشيخ محمد عبده<sup>(61)</sup>، ومحمد رشيد رضا<sup>(62)</sup>، ومحمد فريد وجدي<sup>(63)</sup>.

وفيما يلي سوف نتعرف على موقف قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس من هذه القضية:

### أولاً- موقف قاسم أمين من هذه القضية:

تدرج قاسم أمين في موقفه من مسألة تعليم المرأة، ففي كتابه "تحرير المرأة" طالب بحقها في الحصول على "التعليم الابتدائي على الأقل حتى يكون لها إمام بمبادئ العلوم"<sup>(64)</sup>، مؤكداً على أنه ليس ممن يطالبون المساواة بين المرأة والرجل في التعليم في جميع مراحل التعليم، بل يطلب فقط المساواة في التعليم الابتدائي، يقول قاسم أمين: «ولست ممن يطلب المساواة بين المرأة والرجل في التعليم، فذلك غير ضروري، وإنما أطلب الآن ولا أتردد في الطلب أن توجد هذه المساواة في التعليم الابتدائي على الأقل، وأن يعتني بتعليمهن إلى هذا الحد مثل ما يعتني بتعليم البنين»<sup>(65)</sup>.

ويقول أيضاً: «ففي رأبي أن المرأة لا يمكنها أن تدبر منزلها إلا بعد تحصيل مقدار معلوم من المعارف العقلية والأدبية، فيجب أن تتعلم كل ما ينبغي أن يتعلمه

---

(60) جمال الدين الأفغاني المصلح المفترى عليه، محسن عبدالحميد، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1، 1993م، ص149.

(61) الأعمال الكاملة، 4 محمد عبده، /631.

(62) حقوق النساء في الإسلام: نداء للجنس اللطيف، محمد رشيد رضا، مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة، 1984م، ص10.

(63) المرأة المسلمة، محمد فريد وجدي، مطبعة الترقى - القاهرة، ط1، 1990م، ص73.

(64) الأعمال الكاملة "تحرير المرأة"، قاسم أمين، ص329.

(65) المرجع السابق: ص344.

الرجل من التعليم الابتدائي على الأقل حتى يكون لها إمام بمبادئ العلوم ليسمح لها بعد ذلك باختيار ما يوافق ذوقها وإتقانه بالاشتغال به متى شاءت»<sup>(66)</sup>.

ثم ينتقل قاسم أمين إلى مرحلة ينتقد فيها تعليم المرأة في تلك الفترة، ويرى أنه قشور، ولا يرقى إلى درجة التعليم؛ لأنهن يتعلمن القراءة والكتابة بالعربية، وبلغة أجنبية، وشيئاً من الخياطة والتطريز والموسيقى، ولا يتعلمن من العلوم ما يستفيدن منه فائدة يُلتفتُ إليها، وربما زادت هن تلك المعارف غروراً بأنفسهن، فتظن الواحدة منهن أنها متى عرفت أن تقول نهارك سعيد باللغة الفرنسية، فقد فاقت أترابها، وارتفع شأنها، وسما عقلها، ولا تتنازل بعد ذلك لأن تشتغل بعمل من الأعمال المنزلية، فتقضي حياتها في تلاوة أقاصيص وحكايات قل ما تفيد إلا في إثارة صورة من الخيالات تطوف بها، وتتمثل لها عالماً لطيفاً تسرح فيه طرفها، وهي شاخصة إلى دخان السيارة التي تقبض عليها أكثر ما تعرفه المرأة التي يقال أنها متعلمة هو القراءة والكتابة، وهذه واسطة من وساط التعليم، وليست غاية ينتهن إليها، وما بقي من معارفها فهي قشور تجمعها الحافظة في ريعان العمر، ثم تنقلت منها واحدة بعد واحدة حتى لا يبقى شيء»<sup>(67)</sup>.

ثم يطور موقفه هذا في كتابه "المرأة الجديدة" ليطالب بالمساواة التامة في التعليم، فيقول: "لا نجد من الصواب أن تنقص تربية المرأة عن تربية الرجل" سواءً التربية الجسمية أو الأدبية أو العقلية<sup>(68)</sup>.

ومما تجدر الإشارة إليه أن قاسم أمين بين أن هذا التعليم يجب أن يحذو حذو تعليم الغربيات وأيد الاختلاط في التعليم يقول في ذلك: "(من المشاهد التي لا جدال فيه! أن نساء أمريكا هن أكثر نساء الأرض تمتعاً بالحرية، وهن أكثرهن اختلاطاً بالرجال، حتى أن البنات في صباهن يتعلمن مع الصبيان في مدرسة واحدة، فتتعد

(66) المرجع السابق: ص 329.

(67) المرجع السابق، ص 344، 345.

(68) الأعمال الكاملة "المرأة الجديدة"، قاسم أمين، ص 488.

البنيت بجانب الصبي لتلقي العلوم، ومع هذا يقول المطلعون على أحوال أمريكا أن نساءها أحفظ للأعراض وأقوم أخلاقاً من غيرهن<sup>(69)</sup>.

ومم سبق يمكن القول بأن قاسم تدرج في هذه القضية مؤكداً على فكرة المساواة التامة في التعليم الابتدائي بين المرأة والرجل، ثم انتقد تعليم المرأة في تلك الفترة، ورأى أنه قشور يرقى إلى درجة التعليم، ثم تبنى الدعوة للتعليم المختلط، واجتهد في الترويج له، وإبراز فضائله وإيجابياته.

### ثالثاً- موقف الإمام عبدالحميد بن باديس من هذه القضية:

من الجدير بالذكر أن دعوة الإمام كانت قائمة على العلم والعمل، ولذلك فإنه جاهد، لرفع حجاب الجهل عن المرأة، قائلاً: "وإذا أردتم إصلاحها الحقيقي فارفعوا حجاب الجهل عن عقلها قبل أن ترفعوا حجاب الستر عن وجهها، فإن حجاب الجهل هو الذي أخرها. وأما حجاب الستر فإنه ما ضررها في زمان تقدمها فقد بلغت بنات بغداد وبنات قرطبة وبنات بجاية مكانا عالياً في العلم وهن متحجبات. فليت شعري ما الذي يدعوكم اليوم إلى الكلام في كشف الوجه قبل كل شيء"<sup>(70)</sup>.

ويؤكد الإمام على أن تعليم المرأة ينبغي أن يكون نابعا من ثوابت هذه الأمة، حتى يؤتي أكله، يقول: "علينا أن ننشر العلم بالقلم في أبنائنا وبناتنا، في رجالنا ونسائنا، على أساس ديننا وقوميتنا إلى أقصى ما يمكننا أن نصل إليه من العلم الذي هو تراث البشرية جمعاء، وثمار جهادها في أحقاب التاريخ المتطاولة"<sup>(71)</sup>.

وفي تعليقه على حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قَالَتِ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالَ، فَأَجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ

(69) قاسم أمين: الأعمال الكاملة، ص364.

(70) آثَارُ ابْنِ بَادِيسٍ، عبد الحميد بن باديس، 3/ 464 - 465.

(71) مجالس التذكير من كلام البشير النذير، عبد الحميد بن باديس، ص159.

يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لُهُنَّ: «مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَقْدِمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَاَلِدَهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: «وَأَتْنَتَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَأَتْنَتَيْنِ»<sup>(72)</sup>.

فاستنبط منه ثلاثة أوجه في وجوب تعليم المرأة، مبينا المنهج في ذلك، فقال: "النساء شقائق الرجال في التكليف فمن الواجب تعليمهن وتعلمهن، وقد علمهن - صلى الله عليه وآله وسلم - وأقرهن على طلب التعلم، واعتز بهن، وتفقدن كما في حديث ابن عباس: أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه"<sup>(73)</sup>.

ومما تجدر الإشارة إليه أن الإمام طبق ما كان ينادي به فبعد أن أفتتح مدرسة التربية والتعليم الإسلامية في الجزائر دعا المسلمين إلى إرسال أبنائهم وبناتهم، قائلا: "عزمت الجمعية على فتح دروس بعد رمضان - إن شاء الله تعالى - لتعليم البنات فندعو إخواننا المسلمين إلى المبادرة بأبنائهم وبناتهم إلى المكتب، فأما البنون فلا يدفع منهم واجب التعليم إلا القادرون، وأما البنات فيتعلمن كلهن مجانا لتتكون منهن - بإذن الله - المرأة المسلمة المتعلمة"<sup>(74)</sup>.

ثم يفصل الإمام طبيعة العلم الذي يجب أن تتعلمه المرأة فيقول: "فعلينا أن نعلمها ما تكون به مسلمة، ونعرفها من طريق الدين ما لها وما عليها ونفقهها في مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾... فعلينا أن نعرفها حقائق ذلك لتلد

(72) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: هل يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَةٍ فِي الْعِلْمِ؟، حديث رقم

(73) مجالس التذكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد بن باديس، ص 156.

(74) آثار ابن باديس، عبد الحميد بن باديس، 186/3.

أولادا منا ولنا، يحفظون أمانة الأجيال الماضية للأجيال الآتية، ولا ينكرون أصلهم، وإن أنكرهم العالم بأسره، ولا ينتكرون لأمتهم ولو تنكر لهم الناس أجمعون، فالطريق الموصل إلى هذا: هو التعليم: تعليم البنات تعليماً يناسب خلقتهن ودينهن وقوميتهن، فالجاهلية التي تلد أبناءاً للأمة يعرفونها مثل أمهاتنا- عليهن الرحمة- خير من العالمة التي تلد للجزائر أبناء لا يعرفونها، تعليم كل واحد لأهله بما عنده من علم<sup>(75)</sup>.

ثم يرى الإمام أن هذا النوع من التعليم هو أساس النهضة الصحيحة يقول رحمه الله: "ويوم نسلك هذا الطريق في تعليم المرأة، والطريق السابق في تعليم الرجل سلوكاً جدياً نكون- بإذن الله- قد نهضنا بهما نهضة صحيحة نرجو من ورائها كل خير وكمال"<sup>(76)</sup>.

ومم سبق نرى أن الإمام عبد الحميد بن باديس تبنى وجهة نظر الفريق الثاني الذي يرى بضرورة تعليم المرأة تعليماً يناسب خلقته ودينها وقوميتها. وهذا ما أكد عليه الإمام المودودي في قوله: "ولا يمانع الإسلام من تعليم المرأة، بل الذي يؤكد عليه الإسلام أن تتحلى المرأة بأعلى ما يكون من التعليم والتربية ولكن بشروط:

**أولها:** أن تدرس بصفة خاصة علومًا تجعلها صالحة للقيام بعملها في دائرة نشاطها، على أمثل وجه وأكمله، وألا تكون ثقافتها عين ثقافة الرجل.  
**وثانيها:** ألا تكون ثقافتها في معاهد خليطة بالرجال والنساء وإنما تكون في معاهد خاصة بالنساء، وقد ظهرت النتائج الموقفة للتعليم المختلط في البلاد الغربية الراقية لا يكابر فيها الآن إلا من أصيب بعمى القلب والبصيرة.

(75) المرجع السابق، 469/3 - 470.

(76) آثار ابن باديس، عبد الحميد بن باديس، 470 / 3.

**وثالثها:** أن تشتغل الفتيات المثقفات في مؤسسة خاصة بالنساء كالمدارس والكليات والمستشفيات النسائية مثلاً<sup>(77)</sup>.

وقد جاء في السنة المطهرة ما يحث على التعليم والتأديب كما في قوله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ، فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ...»<sup>(78)</sup>.

وأكد الرسول على مبدأ تعليم الفتاة، فخصص للنساء يوماً يعلمهن فيه شؤون دينهن، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَتْ النَّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَأَنْتَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَأَنْتَيْنِ»<sup>(79)</sup>.

### المبحث الثالث

#### قضية اختلاط المرأة بين قاسم أمين والإمام عبدالحميد بن باديس

##### أولاً- تعريف الاختلاط لغة واصطلاحاً.

##### - الاختلاط لغة:

(77) الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، المودودي، تعريب خليل أحمد الحامدي، دار

القلم، الكويت، ط4، 1400هـ- 1980م. ص264- 266.

(78) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب بَابِ اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ، وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، حديث رقم 5083.

(79) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَّةٍ فِي الْعِلْمِ؟، حديث رقم

101؛ السنن الكبرى للنسائي، كتاب العلم، باب هَلْ يُجْعَلُ الْعَالَمُ لِلنِّسَاءِ يَوْمًا عَلَى حِدَّةٍ فِي

طَلَبِ الْعِلْمِ؟، حديث رقم 5865؛ ومسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة سعيد

بن الخديري- رضي الله عنه-، حديث رقم 11296، واللفظ للإمام البخاري.

خَلَطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَخْلِطُهُ خَلْطًا وَخَلْطَهُ فَاخْتَلَطَ: مَرَّجَهُ وَخْتَلَطَا، وَخَالَطَ الشَّيْءَ مُخَالَطَةً وَخِلَاطًا: مَا رَجَّه، وَالخِلْطُ: مَا خَالَطَ الشَّيْءَ، وَجَمَعُهُ أَخْلَاطٌ، وَالخِلْطُ: وَاحِدٌ أَخْلَاطِ الطَّيِّبِ وَالخِلْطُ: اسْمٌ كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَخْلَاطِ كَأَخْلَاطِ الدَّوَاءِ وَنَحْوِهِ<sup>(80)</sup>.

وقال الهروي: "خَلَطْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ خَلْطًا فَاخْتَلَطَ، وَالخِلْطُ كُلُّ نَوْعٍ مِنَ الْأَخْلَاطِ كَأَخْلَاطِ الدَّوَاءِ وَنَحْوِهِ<sup>(81)</sup>. ومنها "خلطت الشئ بغيره خلطا فاختلط، وخالط كل نوع من مخالطة وخالطاً، واختلط فلان، أي فسد عقله، والتخليط في الأمر: الإفساد فيه"<sup>(82)</sup>. وَيُقَالُ: الخِلْطُ السَّهْمُ يَنْبُتُ عُوْدُهُ عَلَى عَوْجٍ، فَلَا يَزَالُ يَنْعَوِجُ وَإِنْ قُوْمَ<sup>(83)</sup>، وَأَصْلُ الخِلْطِ تَدَاخُلُ أَجْزَاءِ الْأَشْيَاءِ بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ وَقَدْ تَوَسَّعَ فِيهِ حَتَّى قِيلَ رَجُلٌ خَلِيطٌ إِذَا اخْتَلَطَ بِالنَّاسِ كَثِيرًا وَالْجَمْعُ الخُلَطَاءُ"<sup>(84)</sup>.

ومم سبق نلاحظ أن معنى الاختلاط لغة يدور حول الضم، والامتزاج، والاجتماع، والمداخلة، والمجاورة، والاشتراك.

#### - الاختلاط اصطلاحاً:

قال ابن باز - رحمه الله - الاختلاط هو: "اجتماع الرجال بالنساء الأجنبات، في مكان واحد بحكم العمل أو البيع أو الشراء أو النزهة أو السفر أو نحو ذلك"<sup>(85)</sup>.

(80) لسان العرب، ابن منظور، ص 291.

(81) تهذيب اللغة، الهروي (ت: 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م، ج7، ص 107.

(82) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1987م، ج3، ص 1124.

(83) مقاييس اللغة، الرازي (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م، ج2، ص 208.

(84) المصباح المنير، 1/ 177.

(85) التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله، عبد العزيز بن عبد الله ابن باز: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط1، 1423هـ، ص 24.

وقيل: "هو اجتماع الرجل بالمرأة التي ليست بمحرم له اجتماعاً يؤدي إلى ريبة، أو: هو اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر، أو الإشارة، أو الكلام، أو البدن من غير حائل أو مانع يدفع الريبة والفساد"<sup>(86)</sup>.

فالاختلاط المحرم: اجتماع النساء بالرجال الأجانب اجتماعاً خاصاً أو عاماً يحدث بسببه الافتتان"<sup>(87)</sup>.

ومما سبق يتبين لنا أن الاختلاط هو: انضمام جنس الذكور الأجانب إلى جنس الإناث انضماماً يؤدي إلى الافتتان.

### ثانياً- موقف قاسم أمين من هذه القضية:

فقد أفتتن قاسم أمين بالحضارة الغربية في هذه القضية مؤكداً على أن الاختلاط بين الرجال والنساء أحفظ للأعراض وأقوم للأخلاق، يقول في ذلك: "والتجارب ترشد إلى أمر يمكن أخذه دليلاً على أن الإطلاق أدنى بالنساء إلى العفة من الحجاب؛ فمن المشاهد الذي لا جدال فيه أن نساء أمريكا هنَّ أكثر نساء الأرض تمتعاً بالحرية، وهنَّ أكثرهنَّ اختلاطاً بالرجال حتى إن البنات فيصباهنَّ يتعلمن مع الصبيان في مدرسة واحدة، فنقعد البنات بجانب الصبي لتلقي العلوم، ومع هذا يقول المطلعون على أحوال أمريكا إن نساءها أحفظ للأعراض، وأقوم أخلاقاً من غيرهنَّ، وينسبون صلاحهنَّ إلى شدة الاختلاط بين الصنفين من الرجال والنساء في جميع أدوار الحياة"<sup>(88)</sup>.

(86) عودة الحجاب، المقدم محمد أحمد إسماعيل، دار القمة، دار الإيمان، الإسكندرية، ط2، 2004م، 57/3.

(87) الاختلاط أصل الشر في دمار الأمم والأسر، أبو نصر محمد بن عبد الله، دار الآثار، صنعاء، ط1، 1430هـ- 2009م، ص29.

(88) الأعمال الكاملة "تحرير المرأة" قاسم أمين، ص364.

ويقول في موضع آخر "إن المرأة التي تخالط الرجال تكون أبعد عن الأفكار السيئة من المرأة المحجوبة"<sup>(89)</sup>.

ويتابع قاسم أمين إعجابه الشديد وافتتانه بالمجتمع الأوربي بسبب الاختلاط بين الرجال والنساء الذي يولد علاقات ألفة وصداقة بين الجنسين على حسب زعمه يقول في ذلك: "يضم المجتمع الأوربي الرجال والنساء دائماً، فيسهل الاتصال بينهم، وتتشأ فيما بينهم علاقات ألفة وصداقة وحب، وهذا الاختلاط بين الجنسين في الاجتماعات يُسبغ، عليها عذوبة ورقة، فالسحر الذي تشيعه المرأة في كل مكان توجد فيه شيء ممتع ونفاذ كعطر الزهور. وفي مثل هذه الاجتماعات ينعم المرء دائماً بالمرح، وغالباً ما يتودد للغير، ويخرج في النهاية مفعم القلب بالرضا"<sup>(90)</sup>.

ومم سبق يتبين لنا أن قاسم أمين حاد عن الصواب في موقفه من هذه القضية، فقد حذر الله - عز وجل - من الاختلاط بين الجنسين أشد التحذير؛ لأنه من أكبر الدواعي الميسرة للفاحشة، والفجور والانحراف.

ولهذا نهى الإسلام عن كل ما من شأنه أن يؤدي إلى هذا الاختلاط، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ لَا يَجُلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا"<sup>(91)</sup>.

وقد منع النبي رجلاً من الخروج للجهاد وقد خرجت امرأته للحج وليس معها محرم عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَقُولُ: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي حَرَجَتْ حَاجَّةً، وَإِنِّي اكْتَسَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»"<sup>(92)</sup>.

(89) المرجع السابق، ص 365.

(90) الأعمال الكاملة، لقاسم أمين (ص 258).

(91) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ، حديث رقم 2388.

(92) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم وغيره، حديث رقم 2391.

كما شدد الإسلام بصفة خاصة في منع الأقارب- غير المحارم- من الاختلاط بالمرأة الأجنبية عنهم "لأن طبيعة الأقارب والصلة بينهم تقتضى كثرة الاختلاط والاتصال، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوُ؟ قَالَ: «الْحَمَوُ الْمَوْتُ»<sup>(93)</sup>.

وكل المذاهب في الشريعة الإسلامية تؤكد حرمة الاختلاط بين الجنسين، يقول السرخسي: "وينبغي للقاضي أن يقدم النساء على حدة والرجال على حدة، لأن الناس يزدهمون في مجلسه. وفي اختلاط النساء مع الرجال عند الزحمة من الفتنة والقبح ما لا يخفى، ولكن هذا في خصومة يكون بين النساء، فأما الخصومة التي تكون بين الرجال والنساء لا يجد بدا من أن يقدمهن مع الرجال"<sup>(94)</sup>.

واتفق الفقهاء المالكية على منع اختلاط الرجال بالنساء:

يقول الصاوي من مبطلات الوصية: "أَوْ يُوصِي بِإِقَامَةِ الْمَوْلِدِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَقَعُ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ مِنْ اخْتِلَاطِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ وَالنَّظَرِ لِلْمَحْرَمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمُنْكَرِ"<sup>(95)</sup>.

ويؤكد فقهاء الشافعية على حرمة الاختلاط:

يقول النووي: "من البدع القبيحة ما اعتاده بعض العوام في هذه الأزمان من إيقاد الشمع بجبل عرفة ليلة التاسع أو غيرها ويستصحبون الشمع من بلدانهم لذلك ويعتنون به وهذه ضلالة فاحشة جمعوا فيها أنواعا من القبائح (منها) إضاعة المال في غير وجهه (ومنها) إظهار شعار المجوس في الاعتناء بالنار (ومنها) اختلاط

<sup>(93)</sup> صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، حديث رقم (2172).

<sup>(94)</sup> المبسوط، السرخسي، 16/ 155-156.

<sup>(95)</sup> بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، الصاوي (ت): 1241هـ، دار المعارف، د ت، 4/ 585.

النساء بالرجال والشموع بينهم ووجوههم بارزة (ومنها) تقديم دخول عرفات على وقتها المشروع" (96).

وهذا ما أكد عليه فقهاء الحنفية، حيث يقول ابن الجوزي: "فأما ما أحدث القصاص من جمع النساء والرجال فإنه من البدع التي تجري فيها العجائب، من اختلاط النساء بالرجال، ورفع النساء أصواتهن بالصياح والنواح إلى غير ذلك" (97). ومم سبق يتبين لنا أن قاسم أمين من شدة إعجابة وافتتانه بالحضارة الغربية وبالغرب وبأراء أساتذته خالف أحكام الشريعة الإسلامية في هذه القضية.

### ثالثاً- موقف الإمام عبدالحميد بن باديس من هذه القضية:

تعد هذه القضية من القضايا المهمة التي تنبه الإمام عبد الحميد بن باديس لخطرها، ولذلك رفض اختلاط الرجال بالنساء في معادل العلم، يقول في ذلك: "لا يجوز اختلاط النساء بالرجال في التعلم، فإما أن يفردن بيوم كما في هذا الحديث، وإمّا أن يتأخرن عن صفوف الرجال كما مرّ في حديث ابن عباس رضي الله عنه" (98).

ثم يتحدث- رحمه الله- في موضع آخر عن الاستعانة بالنساء في الجهاد بعد تهيئتهن- غير مختلطات بالرجال- إن اقتضت الحاجة كمرضات ولسن مقاتلات، كما فعلن الصحابيات فيقول في ذلك: "ما كانت تقوم به الربيع ومن معها من النسوة في الغزو أصل لتأسيس فرقة النسوة الممرضات في الجيش، ويستتبع ذلك لزوم تهيئتهن لذلك بتعليمهن- غير مختلطات بالرجال- ما يحتجن إليه في الحرب من القيام بعملهن والدفاع عن أنفسهن واستعمال ما يقينهن من الهلاك مع تدريبهن على ذلك كله وتمرينهن عليه، لأن الشارع قد أقر هذه المصلحة فكل ما تتوقف عليه في

(96) المجموع شرح المذهب، النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر، دت، 8 / 118.

(97) كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين الجوزي (ت: 597هـ)، المحقق: علي

حسين البواب، دار الوطن- الرياض، 3 / 146.

(98) مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص158.

أصلها أو كمالها وإتقانها فهو مشروع"<sup>(99)</sup>.

ولذلك فإن الإمام- رحمه الله- رفض الخلوة بين الجنسين وحذر من التساهل في الدخول على النساء وبالأخص نساء الأقارب يقول في شرحه لحديث عقبة بن عامر- رضي الله عنه-: "حذر- صلى الله عليه وسلم- الرجال من الدخول على النساء، وكانوا يتساهلون في الدخول على نساء أقاربهم، فسأل هذا الأنصاري- رضي الله عنه- عن أقارب الزوج، فأجاب- صلى الله عليه وآله وسلم- بأن الخوف منه أكثر والشر منه أقرب والفتنة به أشد، لأنه متمكن الدخول إلى بيت أخيه دون إنكار عليه، فيتوصل إلى المرأة ويخلو بها دون كلفة ولا مراقبة، بخلاف الأجنبي فهو بعيد عن الدار ينكر عليه دخولها ويخشى من مراقبة أهلها، فإذا كان الأجنبي ممنوعاً من الخلوة بالأجنبية فأحرى وأولى قريب زوجها. وبين- عليه وآله الصلاة والسلام- أن الخلوة بالأحماء مؤدية إلى الهلاك والفتنة في الدين وإلى خراب البيت وفساد الأسرة واضمحلالها"<sup>(100)</sup>.

ثم يؤكد الإمام- رحمه الله- على حرمة الخلوة بين الجنسين، ويدعو إلى نشر هذا الحكم بين الناس يقول في تعليقه على الحديث السابق: "حرم الحديث الخلوة بالأجنبية خصوصاً على الأقارب أما المحرم كزوجة الابن أو زوجة الأب فلا تحرم الخلوة بها للمحرمة... والناس- إلا من شاء الله- بهذا الحديث جاهلون، وعن سوء العاقبة التي حذر منها غافلون، وفي الهلاك الديني والعرضي واقعون، فحق على من قرأ هذا الحديث أن يعلمه للناس وينشره فيهم ويحث نفسه وإياهم على العمل به والسير على أدبه ولا يستعظم ما يراه من جهل فإنه ما جاء إلا من قلة نشر العلم فإذا نشر العلم- ولو كان في أوله قليلاً- فإنه لا يلبث بإذن الله أن يصير كثيراً"<sup>(101)</sup>.

(99) آثار ابن باديس، 4/ 114.

(100) مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص220.

(101) المرجع السابق الصفحة نفسها.

ومم سبق يتضح لنا أن الإمام عبدالحميد بن باديس رفض الاختلاط بين الجنسين وحرمه وحرّم جميع الوسائل المؤدية إليه.

### المبحث الرابع

#### عمل المرأة بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس

إن قضية عمل المرأة ومشاركتها للرجل في الحياة العامة موضوع أثار كثيراً من الجدل فقد تبني فريق من المفكرين وجهة نظر الغرب في خروج المرأة من بيتها ومشاطرتها للرجل في أعماله ويزعمون أن ذلك ضرورة من ضرورات الحضارة ولازمة من لوازم التمدين.

بينما تبني الفريق الثاني فكرة عدم خروج المرأة من بيتها على إطلاقه، ولزومها البيت، فخرجها مدعاة إلى الاختلاط بالرجال الأجانب، وما يسببه هذا الاختلاط من الفتن والمفاسد.

وتبنى فريقاً رابعاً وسطاً، حيث يرى جواز خروج المرأة للعمل بضوابط، فهي شقيقة الرجل وشريكته في الحياة، وأن لها دورها الرئيسي وهو تربية الأبناء، والقيام بمهام ومسؤوليات أسرتها الصغيرة، ولا يعني ذلك حرمانها من تأدية رسالتها في المجتمع من خلال أعمال تليق بها، وتحفظ لها هيبتها.

وفيم يلي سوف نتعرف على رأي قاسم أمين والإمام عبدالحميد بن باديس حيال هذه القضية على النحو الآتي:

#### أولاً- عمل المرأة في فكر قاسم أمين:

يرى قاسم أمين أن المرأة عاشت حرة في العصور الأولى، حيث كانت الإنسانية لم تنزل في عهدا، ثم بعد تشكيل العائلة وقعت في الاستعباد الحقيقي، ثم لما قامت الإنسانية على طريق المدنية تغيرت صورة هذا الرق، واعترف للمرأة بشيء من الحق، ولكن خضعت لاستبداد الرجل الذي قضى عليها بالألا تتمتع بالحقوق التي اعترف لها

بها، ثم لما بلغت الإنسانية مبلغها من المدنية بلغت المرأة حريتها التامة، وتساوت المرأة والرجل في جميع الحقوق، أو على الأقل في معظمها<sup>(102)</sup>.

كما يذهب قاسم أمين إلى أن الإسلام أعطى للمرأة حقوقها المدنية، حيث جعل لها الأهلية القانونية لممارسة أي عمل من أعمال الإدارة أو نقل الملكية دون حاجة للحصول على إذن من زوجها أو تصريح من المحكمة، وأنها تستمد أهليتها من شخصيتها ذاتها، وليست للقوامة الزوجية إلا دور معنوي خالص<sup>(103)</sup>.

وأكد قاسم أمين على ضرورة أن تتأسى المرأة المصرية بخطوات المرأة الغربية قائلاً: «لا شيء يمنع المرأة المصرية من أن تشتغل مثل الغربية بالعلوم والآداب، والفنون الجميلة، والتجارة، والصناعة، إلا جهلها، وإهمال تربيتها، ولو أخذ بيدها إلى مجتمع الأحياء ووجهت عزمها إلى مجاراتهم في الأعمال الحيوية، واستعملت مداركها وقواها العقلية والجسمية، لصارت نفساً حية فعالة تنتج بقدر ما تستهلك، لا كما هي اليوم عالة لا تعيش إلا بعمل غيرها، وكان ذلك خيراً لوطنها، لما ينتج عنه من ازدياد الثروة العامة والثمرات العقلية فيه»<sup>(104)</sup>.

ويرى قاسم أمين أن حرمان المرأة من العمل كان سبباً في ضياع حقوقها، يقول: «ولو تبصر المسلمون لعلموا أن إعفاء المرأة من أول واجب عليها وهو التأهل لكسب ضروريات هذه الحياة بنفسها هو السبب الذي جر ضياع حقوقها، فإن الرجل لما كان مسئولاً عن كل شيء استأثرت بالحق في التمتع بكل حق، ولم يبق للمرأة حظ في نظره إلا كما كان يكون لحيوان لطيف يوفيه صاحبه ما يكفيه من لوازمه تفضلاً منه على أن يتسلى به»<sup>(105)</sup>.

(102) الأعمال الكاملة "المرأة الجديدة" قاسم أمين، ص 432.

(103) المرجع السابق، ص 250.

(104) الأعمال الكاملة "تحرير المرأة" قاسم أمين، ص 330.

(105) المرجع السابق، ص 333.

وفي كتابه "المرأة الجديدة" أصبح يؤكد على ضرورة نبذ فكرة أن تربي الفتاة لتكون زوجة فقط، وأنه لابد من الإقرار بحقها في العمل خارج المنزل عند الضرورة<sup>(106)</sup>.

ومم سبق يتبين لنا أن قاسم أمين تبنى وجهة نظر الاتجاه التغريبي في خروج المرأة من بيتها ومشاطرتها للرجل في أعماله دون الوقوف على الصالح منه والطالح.

### ثانياً- موقف الإمام عبدالحميد بن باديس من قضية عمل المرأة:

يرى الإمام أن العمل الحقيقي للمرأة هو حفظ النسل وتربية الإنسان يقول في ذلك: "خلقت لحفظ النسل، وتربية الإنسان في أضعف أطواره ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ فهي ربة البيت وراعيته والمضطرة بمقتضى هذه الخلقة للقيام به، فعلياً أن نعلمها كل ما تحتاج إليه للقيام بوظيفتها، ونربيتها على الأخلاق النسوية التي تكون بها المرأة امرأة لا نصف رجل ونصف امرأة. فالتى تلد لنا رجلاً يطير خير من التي تطير بنفسها"<sup>(107)</sup>.

وفي تعليق الإمام عبد الحميد بن باديس على حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وُلْدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»<sup>(108)</sup>. قال رحمه الله: "يبين لنا هذا الحديث الشريف ما خلقت له المرأة من العمل العظيم في الحياة ويرشدنا بذلك لوجوب القيام عليها وتهيئتها لذلك بالتربية والتعليم فتكون تربيتنا وتعليمنا لها بما يقوي فيها هذه الصفات: العفة وحسن تدبير المنزل والشفقة فيه، والشفقة على الولد وحسن تربيته، وكل زيادة على هذه - بعد تهذيب أخلاقها وتصحيح

(106) الأعمال الكاملة "المرأة الجديدة"، قاسم أمين، انظر ص 461.

(107) آثار ابن باديس، 3 / 469.

(108) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب إلى من ينكح، وأبي النساء خير، وما يُستحبُّ باب إلى من ينكح، وأبي النساء خير؟ حديث رقم 5082؛ صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل نساء قريش، حديث رقم 2527.

دينها وتحبيبها في قومها- فهي ضارة بها أو مخرجة لها عن مهمتها العظيمة ملحقة الضرر بقومها فلنجعل هذا الحديث الشريف دليلنا ومرشدنا في كل ما نسعى إليه من تعليم النساء والبنات"<sup>(109)</sup>.

ثم يؤكد ابن باديس على أن عمل المرأة المحظور، هو اشتغالها بعمل معين يؤدي إلى إخلالها بواجب البيت، وكذلك يسبب اختلاطها بالرجال، أو لا يناسب طبيعتها، يقول رحمه الله: "إن الكمال الإنساني متوقف على قوة العلم وقوة الإرادة وقوة العمل، فهي أسس في الخلق الكريم، والسلوك الحميد، اللذين ينهض بهما بجلائل الأعمال ويبلغ بهما إلى أسمى غايات الشرف والكمال، والمرأة لما خلقت لقسم الحياة الداخلي أعطيت من القوى الثلاث القدر الذي تحتاج إليه منها وهو دون ما يحتاج إليه الرجل الذي خلق للقيام بقسم الحياة الخارجي فكانت بخلقتها أضعف منه في العلم والإرادة والعمل فكانت لذلك دونه في الكمال، وتقسيم الحياة إلى قسميها ضروري لبقاء النسل وحفظه وتقسيم وظيفة الحياة بين الرجل والمرأة، وإعطاء كل واحد منهما القدر الذي يحتاج إليه في وظيفته من بديع صنع الحكيم الخبير، فلو لم يعط الرجل ما أعطى من كمال القوى لما استطاع القيام بالأعمال الكبيرة في قسمه ولو أعطيت المرأة مثل ما أعطى لما صبرت على البقاء في قسمها فأخلته فاختل النظام فحصل الفساد، ونحن نرى اليوم المرأة في المدنية الغربية ومقلديها لما خيل إليها أنها قوية مثل الرجل هجرت وظيفتها أو أهملتها وخرجت تزاحم الرجل في وظيفته فأضرت بالقسم الداخلي من الحياة بإهماله واضطرابه وأضرت بالقسم الخارجي بمزاحمة الرجل وزحزحة قسم كبير منه عن العمل وتعريضه للفتن، والأمم الغربية اليوم تشكو من الشكوى من تفكك نظام الأسرة وانحلال رباط الأخلاق الزوجية وبعضها عاجز عن تدارك أمره بما فيه من فوضى الآراء وتشعب الأهواء وتأصل

(109) آثار ابن باديس، عبد الحميد بن باديس، 2/ 222-223؛ مجالس التذكير من كلام

البشير النذير، ص162.

الداء، وبعضها قد أخذ يعالج الحالة بما فرضه على العزابة من ضريبة مالية وما جعله من مكافآت المتزوجين المتزوجات<sup>(110)</sup>.

وخلاصة رأي الإمام عبد الحميد بن باديس إنه تبنى وجهة نظر الفريق الثاني الذي يدعو إلى عدم خروج المرأة من بيتها على إطلاقه وأن أفضل عمل للمرأة هو إعداد الجيل المسلم الذي يرفع مجد الأمة.

### المبحث الخامس

#### قضية تعدد الزوجات بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس

يحاول أعداء الإسلام أن يثيروا حول الإسلام بصفة عامة، "وقضية تعدد الزوجات" بصفة خاصة ادعاءات مضلة، واتهامات باطلة، وشبهات مغرضة؛ ليشككوا بصلاحية هذا النظام لكل زمان ومكان، مدعين أن الإسلام هو الدين الوحيد الذي أباح تعدد الزوجات "وأنة نظام بدائي ينتقص من مكانة المرأة، وما لبث أن سار في ركبهم بعض المفكرين المسلمين ممن استجابوا لأرائهم وآمنوا بمعتقداتهم. ومن باب تصحيح المفاهيم وإرساء الحقائق سوف نتعرف في هذا المبحث على موقف كل من قاسم أمين والإمام عبد الحميد بن باديس حيال هذه القضية:

#### أولاً- موقف قاسم أمين من قضية تعدد الزوجات:

يرى قاسم أمين أن قضية تعدد الزوجات من المساوي التي تؤخذ على الإسلام، لأنها من أسباب الانحلال الخلقي يقول في ذلك: "لا أرى تعدد الزوجات إلا حيلة شرعية لقضاء شهوة بهيمية، وهو علامة تدل على فساد الأخلاق واختلال الحواس وشرة في طلب اللذائذ"<sup>(111)</sup>.

ويستمر في هجومه على هذه القضية، بحجة أنها تحدث فساداً في العائلات وعداوة بين أعضائها، يقول في ذلك: «و غاية ما يستفاد من آية التحليل إنما هو حل تعدد الزوجات إذا أمن الجور، وهذا الحلال هو كسائر أنواع الحلال تعنتيه الأحكام

(110) آثار ابن باديس، عبد الحميد بن باديس، 2/ 209-210.

(111) قاسم أمين، الأعمال الكاملة "تحرير المرأة" ص 395.

الشرعية الأخرى، ومن المنع والكرهه، وغيرها بحسب ما يترتب عليه من المفسد والمصالح، فإذا غلب على الناس الجور بين الزوجات، كم هو مشاهد في أزماننا، أو نشأ عن تعدد الزوجات فساد في العائلات، وتعدّ للحدود الشرعية الواجب التزامها، وقيام العداوة بين أعضاء العائلة الواحدة، وشروع ذلك إلى حد يكاد يكون عاماً جاز للحاكم رعاية للمصلحة العامة أن يمنع تعدد الزوجات بشرط أو بغير شرط على حسب ما يراه موافقاً لمصلحة الأمة»<sup>(112)</sup>.

ويمضي قاسم أمين في موقفه التغريبي من قضية تعدد الزوجات، مؤكداً على أن تعدد الزوجات احتقار شديد للمرأة، ويعلل ذلك بأنه لا توجد امرأة ترضى أن تشاركها في زوجها امرأة أخرى، كما لا يوجد رجل يقبل أن يشاركه غيره في محبة امرأته، ويرى أن هذا النوع من حب الاختصاص طبيعي للمرأة، كما أنه طبيعي للرجل<sup>(113)</sup>.

ليس هذا فحسب وإنما يرى أنه لا يسمح بالتعدد إلا في حالتين:

- أن تكون الزوجة مريضة.

- أو أن تكون لا تتجب<sup>(114)</sup>.

وفي هذا تقبيح لما ارتضاه الله- عز وجل- فقد أباحت شريعتنا الغراء تعدد الزوجات، على ألا يزيد على أربع؛ خلا ملك اليمين من الإماء، وأوجب العُدل بينهن في الطعام والكسوة والسكن والمبيت<sup>(115)</sup>.

**ثانياً- موقف الإمام عبدالحميد بن باديس من هذه القضية:**

(112) الأعمال الكاملة، قاسم أمين، ص396.

(113) المرجع السابق: ص393.

(114) الأعمال الكاملة، قاسم أمين، ص395.

(115) الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، حسين بن عودة العوايشة، المكتبة الإسلامية (عمان- الأردن)، دار ابن حزم (بيروت- لبنان)، ط1، 1425هـ- 2004م، انظر، 5/ 113- 114.

دعا الإمام عبدالحميد بن باديس إلى الرجوع إلى تعاليم الإسلام النقية، التي شهد لها بعض الغربيين أنفسهم فهي شفاء من كل داء بسبب اعوجاج واضطراب شرائعهم الوضعية يقول في ذلك: "وقد وضع عقلاء الأمم شرائع في بعض نواحي أعمال الإنسان، ولكنها بإجماع المتشرعين لا تخلو من نقص واعوجاج واضطراب، فهم ما يفتنون يتعبونها بالتكميل والتقويم والتعديل على مر الأيام، ولو عرضت كل حكم من أحكامه على الأصل العام الذي نكرناه، لوجدته منطبقاً عليه ظاهراً فيه، حتى ما خفي وجهه على الأمم الأجنبية من الإسلام أيام تأخرها قد ظهر لها فضله ونفعه أيام تقدمها فجاء كبار عقلائها يعترفون فيها بصواب ما شرعه فيها الإسلام، ثم هم يعجزون عن تطبيقها على أممهم، للعادة الغالبة والوراثة القديمة، منها مسألة الطلاق، وتعدد الزوجات، وتحريم الربا تحريماً باتاً، فكم من عالم غير مسلم، صرح بأن الحق والعدل والخير للإنسانية في هذه المسائل، هو ما شرعه الإسلام، على الوجه الذي شرعه الإسلام<sup>(116)</sup>.

وحيثما سئل الإمام لو صدر الأمر بمنع تعدد الزوجات خاصة، فأجاب بأن الشريعة كلٌّ لا يجوز للمسلم تجزئته، فنقبل كلها أو ترد كلها<sup>(117)</sup>. وبهذا يبدو لنا أن الإمام عبدالحميد بن باديس يدعو إلى الالتزام بتعاليم الإسلام في هذه المسألة، ويؤكد على أن النظم الوضعية فشلت فيما كانت تتبنى من أفكار ودعوات، ولذلك نادى بالرجوع إلى تعاليم الإسلام.

### الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - وعلى آله وصحبه الأخيار وعلى من أتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد: فبعد الحديث عن موضوع (قضايا المرأة بين قاسم أمين والإمام عبد الحميد

(116) تفسير ابن باديس، ص294؛ آثار ابن باديس، 67/2.

(117) آثار ابن باديس، 357/3.

بن باديس "دراسة مقارنة" نلخص في هذه الخاتمة أهم ما أسفرت عنه نتائج هذا البحث على النحو التالي:

- اعتمد قاسم أمين في موقفه من قضايا المرأة على مقدمات فلسفية أهمها اعتقاده في حتمية التغيير، وإيمانه بالتدرج، بينما التزم الإمام عبد الحميد بن باديس بأحكام الشريعة الإسلامية في موقفه من قضايا المرأة المسلمة.
- يعد قاسم أمين أول من حاول فصل قضايا المرأة عن الدين الإسلامي، فطالب بالمساواة المطلقة بينها وبين الرجل، ومهد لقبول التشريع الوضعي الذي يستند إلى العقل، وبعض العادات الغربية الاجتماعية، بينما دعا الإمام عبد الحميد بن باديس إلى الالتزام بالأصول الدينية الصحيحة، وطرح ما عداها من أفكار هدامة.
- حاول قاسم أمين تقبيح الحجاب الشرعي بشتى الأساليب، ووصفه بأبشع الصفات، ودعا علانية إلى تمزيق الحجاب ومحو آثاره، وربط بين السفور والتقدم، وأكد على أن أوروبا هي النموذج الذي ينبغي أن نحتذي به، ويخالفه الإمام عبد الحميد بن باديس مبيناً أن حجاب المرأة واجب، ويجوز لها أن تكشف عن وجهها ويديها عند أمن الفتنة.
- تدرج قاسم أمين في قضية تعليم المرأة مؤكداً على فكرة المساواة التامة في التعليم الابتدائي بين المرأة والرجل، ثم تبنى الدعوة إلى التعليم المختلط، واجتهد في الترويج له، وإبراز فضائله وإيجابياته، بينما يؤكد الإمام عبد الحميد بن باديس على أن تعليم المرأة ينبغي أن يكون نابعا من ثوابت هذه الأمة، مناسبا لخلقها ودينها وقوميتها، ويكون تعليمها دون اختلاط.
- أكد قاسم أمين على أن الاختلاط بين الرجال والنساء أحفظ للأعراض وأقوم للأخلاق، وأن المرأة التي تخالط الرجال تكون أبعد عن الأفكار السيئة من المرأة المحجوبة، وخالفه الإمام عبد الحميد بن باديس في هذه القضية إذ يؤكد على حرمة الاختلاط بين الجنسين، ويحذر من جميع الوسائل المؤدية إليه.

- دعا قاسم أمين إلى خروج المرأة إلى العمل في مجالات لا تتناسب طبيعتها، ومخالطتها للرجال، بينما أكد الإمام عبد الحميد بن باديس على أن الإسلام لا يعارض تمكين المرأة من العمل، إذا التزمت المرأة بالضوابط الشرعية.
- ذهب قاسم أمين مذهب الشيخ محمد عبده في قضية تعدد الزوجات، فهو يرى أن التعدد من المساوي التي تؤخذ على الإسلام يعد احتقاراً شديداً للمرأة ودعا إلى تقنين عدد الزوجات، أما الإمام عبد الحميد بن باديس فيدعو إلى الرجوع إلى تعاليم الإسلام النقية في هذه القضية.

### ثانياً: التوصيات:

- إعطاء المرأة حقوقها كاملة، وفقاً لما ورد في الشريعة الإسلامية.
  - تكثيف الجهود لبيان فقه الأسرة المسلمة تحصيل المرأة المسلمة بالثوابت الشرعية، وإبراز الفرق بينها وبين غير المسلمات.
  - إصدار مجلة دورية متخصصة للمرأة المسلمة، تتناول كل شؤونها، وتوضح لها خطورة السير في الطريق الذي رسمه لها أعداء الإسلام.
  - كشف حقائق وأباطيل الغزو الفكري التي ترمي إلي القضاء علي الأسرة المسلمة، وتبصير الأسرة المسلمة بما يحاك لها من مؤامرات.
  - عقد مؤتمرات عالمية عن قضايا المرأة والأسرة وحقوق الإنسان من منظور شرعي.
- هذا وبالله التوفيق فما كان من صواب فهو من الله- عز وجل-، وما كان من خطأ أو نسيان فمني ومن الشيطان، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
- الباحث.

### المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية حفص.

- آثُرُ ابْنُ بَادِيسَ، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: 1359هـ)، تحقيق: عمار طالبي، دار ومكتبة الشركة الجزائرية، ط1، 1388هـ- 1968م.
- آثُرُ الإِمَامِ مُحَمَّدِ النَّبَشِيرِ الإِبْرَاهِيمِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ عَمْرِو الإِبْرَاهِيمِيِّ (ت: 1385هـ)، جمع وتقديم: نجله الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1997م.
- أَحْكَامُ الْقُرْآنِ، أَبُو بَكْرٍ الرَّازِي الْجِصَّاصُ الْحَنْفِيُّ (ت: 370هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط1، 1415هـ- 1994م.
- أَحْكَامُ الْقُرْآنِ، الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيِّ (ت: 543هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط3، 1424هـ- 2003م.
- الْأَعْلَامُ، الزَّرْكَلِيُّ الدَّمَشْقِيُّ (ت: 1396هـ)، دار العلم للملايين، ط15، 2002م.
- الْإِخْتِلَاطُ أَصْلُ الشَّرِّ فِي دِمَارِ الْأُمَمِ وَالْأَسْرُ، أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، دَارِ الْآثَارِ، صَنْعَاءُ، ط1، 1430هـ- 2009م.
- الْإِسْلَامُ فِي مَوَاجَهَةِ التَّحْدِيَّاتِ الْمَعَاصِرَةِ "المودودي، تعريب خليل أحمد الحامدي، دار القلم، الكويت، ط4، 1400هـ- 1980م.
- أَصُولُ الْهَدَايَةِ، ابْنُ بَادِيسَ، ضَبْطُ نَصِّهِ وَعَلَقَ عَلَيْهِ: عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ الْحَلْبِيِّ الْأَثَرِيِّ، دَارِ الرِّيَّانِ، الْإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَتَّحِدَةِ، ط1، 1412هـ- 1992م.
- الْأَعْمَالُ الْكَامِلَةُ، قَاسِمُ أَمِينِ، دَرَسَةٌ وَتَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَمَارَةٌ، دَارِ الشُّرُوقِ، ط3، 1427هـ- 2006م.
- بَلْغَةُ السَّالِكِ لِأَقْرَبِ الْمَسَالِكِ الْمَعْرُوفِ بِحَاشِيَةِ الصَّوَايِ عَلَى الشَّرْحِ الصَّغِيرِ، الصَّوَايِ (ت: 1241هـ)، دار المعارف، د.ت.

- التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله، عبد العزيز بن عبد الله ابن باز، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط1، 1423هـ.
- تحرير المرأة، قاسم أمين، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012م.
- التضليل الماركسي
- تفسير ابن باديس ((في مجالس التنكير من كلام الحكيم الخبير))، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: 1359هـ)، علق عليه وخرج آياته وأحاديثه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1416هـ-1995م.
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون- بيروت، ط1- 1419هـ.
- تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (ت: 1371هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365هـ- 1946م.
- تهذيب اللغة، الهروي (ت: 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط2، 1384هـ- 1964م.
- جمال الدين الأفغاني المصلح المفترى عليه، محسن عبدالحميد، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1، 1993م.
- جواهر الدرر في نظم مبادئ أصول ابن باديس الأبر، محمد بن محفوظ الشنقيطي، أعده للطباعة والنشر: المختار بن العربي مومن، دار ابن حزم، ط1، 1426هـ- 2005م.
- حجاب المرأة المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، محمد فؤاد البرازي، مكتبة الأضواء للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، ط3، 2000م.

- جِرَاسَةُ الْفُضَيْلَةِ، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط11، 1426هـ- 2005م.
- حقوق النساء في الإسلام، محمد رشيد رضا، مكتبة التراث الإسلامي- القاهرة، 1984م.
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، النووي (ت: 676هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط3، 1412هـ- 1991م.
- عودة الحجاب، المقدم محمد أحمد إسماعيل، دار القمة، دار الإيمان، الإسكندرية، ط2، 2004م.
- قاسم أمين "تحرير المرأة والتمدن الإسلامي"، محمد عمارة، دار الشروق، ط2، 2008م.
- كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، محمد بن مفلح شمس الدين المقدسي الحنبلي (ت: 763هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة، ط1، 1424هـ- 2003م.
- كتاب الكليات، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش- محمد المصري، مؤسسة الرسالة- بيروت- 1419هـ- 1998م.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين الجوزي (ت: 597هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن- الرياض، 1418هـ- 1997م.
- كواشف زيوف، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّاغَةَ الميداني الدمشقي، دار القلم، دمشق، ط2، 1412هـ- 1991م.
- السنن الكبرى، النسائي (ت: 303هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1، 1421هـ- 2001م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1987م.

- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت: 256هـ)، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، د.ت.
- العقائد الإسلامية، ابن باديس، رواية: محمد الصالح رمضان، مكتبة الشركة الجزائرية مرزقه بوداود وشركاؤهما، الجزائر، ط2، 1966م.
- لسان العرب، ابن منظور، المطبعة الأميرية، القاهرة- مصر، ط1، 1989م.
- المبسوط، السرخسي (ت: 483هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ- 2000م.
- مجالس التنكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: 1359هـ)، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، 1403هـ- 1983م.
- المجموع شرح المذهب، النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر، د.ت.
- مختار الصحاح، الرازي، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان، 1415هـ- 1995م.
- المرأة الجديدة، قاسم أمين، مطبعة الشعب، القاهرة، 1911م.
- المرأة المسلمة، محمد فريد وجدي، مطبعة الترقى- القاهرة، ط1، 1990م.
- المرأة في الفكر الإسلامي، جمال محمد باجلان، دار المعارف، بيروت، لبنان، ط2.
- المرشد الأمين في تعليم البنات والبنين، الطهطاوي، الأعمال الكاملة، دار الشروق، ط1، 2010م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي (ت: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية- بيروت، د.ت.

- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنبيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1408هـ - 1988م.
- مقاييس اللغة، الرازي (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م.
- الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، حسين بن عودة العوايشة، المكتبة الإسلامية (عمان - الأردن)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، ط1، 1425هـ - 2004م.